

وسائل الشيعة

[162] 13 - باب استحباب الدفن في الحرم وحكم نقل الميت إليه وإلى المشاهد

المشرفة ليدفن بها، والزيارة بالميت. (3291) 1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن إسماعيل بن بزيع، عن أبي إسماعيل السراج، عن هارون بن خارجة قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: من دفن في الحرم أمن من فرع الأكبر، فقلت له: من بر الناس وفاجره؟ قال: من بر الناس وفاجرهم. ورواه الصدوق مرسلًا نحوه (1). (3292) 2 - محمد بن علي بن الحسين قال: قال الصادق (عليه السلام): إن الله أوحى إلى موسى بن عمران: أن أخرج عظام يوسف من مصر - إلى أن قال: - فاستخرجه من شاطئ النيل في صندوق مرمر، فلما أخرجه طلع القمر فحمله إلى الشام، فلذلك تحمل أهل الكتاب موتاهم إلى الشام. ورواه في (العلل) (1) وفي (عيون الأخبار) (2) وفي (الخصال) (3) عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد، عن الحسن بن علي بن فضال، عن أبي الحسن (عليه السلام)، مثله.

(3293) 3 - محمد بن الحسن في (المصباح) قال: لا ينقل الميت من بلد إلى

الباب 13 فيه 10 أحاديث 1 - الكافي 4: 258 /

26، وأورده أيضا عن الكافي والفقيه والمحاسن في الحديث 1 من الباب 44 من أبواب مقدمات الطواف. (1) الفقيه 1: 84 / 380. 2 - الفقيه 1: 123 / 594. (1) علل الشرائع: 296 - الباب 232 / 1 مقطعا. (2) عيون أخبار الرضا (عليه السلام) 1: 259 الباب 26 / 18 مقطعا. (3) الخصال: 205 / 21. 3 - مصباح المتجهذ: 21 بزيادة. (*)